

الحكم في القضية رقم ٨٠٧ لعام ١٤٣٩ هـ

المقامة من: شركة (...) المحدودة

ضد: شركة (...) المحدودة

الحمد لله، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإنه في يوم الاثنين ١٠/٢٥/١٤٣٩ هـ، وبمقر المحكمة التجارية بجدة، عقدت الدائرة التجارية العاشرة جلستها، برئاسة:

القاضي: خالد بن علي جلي

وبحضور أمين السر حسن محمد المالكي، وذلك للنظر في هذه القضية المحالة إلى الدائرة في تاريخ ١٧/٢/١٤٣٩ هـ، وبعد سماع أقوال الطرفين، وبعد الاطلاع على الأوراق، أصدرت الدائرة حكمها التالي:

(الوقائع)

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أنه بتاريخ ١٧/٢/١٤٣٩ هـ، وردت إلى المحكمة التجارية بمحافظة جدة صحيفة دعوى مقدمة من وكالة المدعية/ (...) هوية وطنية رقم (...) اختصمت فيها المدعى عليها طالبة الحكم بإلزامها بدفع مبلغ قدره (٤٨,٤٨٤,٣٨) ريال يمثل قيمة بضاعة وفقاً للتفصيل المبين بصحيفة الدعوى ومرفقاتها، وبقيت القضية في سجلات هذه المحكمة بالرقم المذكور في صدر هذا الحكم، وبإحالتها إلى هذه الدائرة باشرت نظرها في جلسة ٢/٣/١٤٣٩ هـ وفيها استوضحت الدائرة من وكيل المدعية عن دعوى موكلته فذكر بأنه يطلب إلزام المدعى عليها بدفع مبلغ قدره (٤٨,٤٨٤,٣٨) ريال يمثل قيمة بضاعة اشترتها المدعى عليها من المدعية وتسلمتها ولم تسدد ثمنها وبطلب الجواب من وكيل المدعى عليها بعد اطلاعه على الدعوى وتسلمه لصورة مصادقة على صحة الرصيد ممهورة بختم منسوب للمدعى عليها طلب مهلة للاطلاع والرد في الجلسة القادمة. فأفهمته الدائرة بأن عليه الإجابة عن الدعوى تفصيلاً وفقاً للمستندات المقدمة وبيان مدى استحقاق المدعية لأي مبلغ في ذمة موكلته، وفي جلسة ٢٣/٣/١٤٣٩ هـ قدم وكيل المدعى عليها مذكرة من ورقتين - أشار فيها إلى عدم تقديم المدعية للمستندات المثبتة صحة الدعوى - تسلم وكيل المدعية نسخة من المذكرة وطلب مهلة للرد في الجلسة القادمة، وفي جلسة ٥/٥/١٤٣٩ هـ قدم وكيل المدعية مذكرة من ورقة واحدة - أكد فيها على استحقاق موكلته لمبلغ الدعوى بناء على مصادقة على صحة الرصيد ممهورة بختم المدعى عليها - تسلم وكيل المدعى عليها نسخة منها وباطلاعه عليها طلب مهلة للرد، وفي جلسة ١٠/٦/١٤٣٩ هـ وبسؤال وكالة المدعى عليها عما استمهلته من أجله في الجلسة السابقة قدمت مذكرة مكونة من صفحتين خالية من المستندات انتهت فيها إلى طلب إلزام المدعى عليها بتقديم العقد المبرم بينهما، تسلمت وكالة المدعية نسخة منها وطلبت أجلاً للرد وإحضار العقد، ثم ذكرت وكالة

المدعى عليها بأنه تم تغيير اسم الشركة المدعى عليها من شركة (...) للمقاولات إلى شركة (...) للإنشاءات، واستعدت لإحضار ما يثبت ذلك. وفي جلسة ١٤/٨/١٤٣٩ هـ قدم وكيل المدعية مذكرة من ورقة واحدة- أشار فيها إلى إرفاقه بجميع الفواتير وأوامر الشراء الصادرة من المدعى عليها- تسلمت وكيله المدعى عليها نسخة منها وباطلاعها عليها استمهلت للرد. وفي جلسة هذا اليوم ذكرت وكيله المدعية بأن البضاعة محل الدعوى عبارة عن أدوات صحية ودهانات كما قدمت أصل مطابقة على صحة الرصيد ممهورة بختم الطرفين تضمنت استحقاق المدعية لمبلغ المطالبة، ثم سألت الدائرة وكيله المدعى عليها الإجابة على الدعوى فذكرت بأنه لا إجابة لديها على الدعوى حتى تقدم المدعية العقد المبرم بين الطرفين حيث لا يمكن لموكلتها بيان مدى استحقاق المدعية لمبلغ المطالبة من عدمه إلا بوجود العقد فأندرتها الدائرة ثلاثاً بأنها إذا لم تجب على الدعوى عدت المدعى عليها ناكلة عن الإجابة فلم تجب وكيله المدعى عليها على الدعوى وتمسكت بدفعها السابق، ثم قررت الدائرة رفع الجلسة للحكم، وأصدرت حكمها مبنياً على ما يلي:

(الأسباب)

وحيث طلبت المدعية إلزام المدعى عليها بدفع مبلغ قدره (٤٨,٤٨٤,٣٨) ريال يمثل قيمة بضاعة عبارة عن دهانات ومواد صحية اشترتها المدعى عليها من المدعية، وتسلمتها، ولم تسدد ثمنها. وحيث استندت المدعية في مطالبتها إلى مصادقة على صحة الرصيد ممهورة بختم الشركة المدعى عليها تضمنت استحقاق المدعية لمبلغ المطالبة. وحيث لم تنكر المدعى عليها استحقاق المدعي لمبلغ المطالبة، كما لم تطعن في صحة المصادقة المذكورة، وإنما اكتفت بعدم الإجابة على الدعوى بحجة عدم كفاية المستندات المقدمة من المدعية، وبناء على المادة (٦٧) من نظام المرافعات الشرعية فقد أندرت الدائرة المدعى عليها ثلاثاً من أنها إذا لم تجب على الدعوى عدت ناكلة، وحيث لم تقدم المدعى عليها إجابة على الدعوى؛ الأمر الذي تعدد معه المدعى عليها ناكلة عن الإجابة؛ وعليه فقد ثبت لدى الدائرة استحقاق المدعية للمبلغ المقدر بـ (٤٨,٤٨٤,٣٨) ريال وتقضي بإلزام المدعى عليها بدفعه.

(وبناءً على ذلك)

حكمت الدائرة حضورياً:

بإلزام شركة (...) المحدودة سجل تجاري رقم (...) بأن تدفع لشركة (...) المحدودة سجل تجاري رقم (...) مبلغاً وقدره (٤٨,٤٨٤,٣٨) ثمانية وأربعون ألفاً وأربعمائة وأربعة وثمانون ريالاً وثمان وثلثون هللة، وذلك لما هو موضح بالأسباب، والله الموفق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

رئيس الدائرة
خالد بن علي جلي

أمين السر
حسن بن محمد المالكي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة العدل

محكمة الاستئناف بمنطقة مكة المكرمة

(جدة)

الدائرة التجارية الأولى

الحكم في القضية رقم ١١٧ لعام ١٤٤٠ هـ

المقامة من/ شركة (...) الصناعية المحدودة، سجل تجاري/ (...)

ضد/ شركة (...) للإنشاءات المحدودة، سجل تجاري/ (...)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فإنه في يوم الخميس ٢١/٠٣/١٤٤٠ هـ وبمقر محكمة الاستئناف بمنطقة مكة المكرمة (جدة) عقدت الدائرة التجارية الأولى جلستها بتشكيلها التالي:

القاضي	مُحَمَّدُ بن بخت بن سعد المدرع القحطاني	رئيساً
القاضي	إبراهيم بن صالح السحيباني	عضواً
القاضي	مُحَمَّدُ بن موسى الفيافي	عضواً

وبحضور بندر بن أبوطالب بن سليمان السيد أميناً للسفر، وذلك للنظر في القضية المشار إليها أعلاه المحالة للدائرة في ٢٤/٠١/١٤٤٠ هـ، وفيها بعد المداولة أصدرت الدائرة هذا الحكم.

(الوقائع)

بعد الاطلاع ودراسة أوراق القضية والحكم الصادر فيها والاعتراض المقدم عليه، وبما أن وقائع هذه القضية قد أوردتها الحكم محل الاستئناف المشار إليه أعلاه، فإن الدائرة تحيل إليه منعاً للتكرار وتتلخص بطلب المدعي إلزام المدعى عليه بمبلغ قدره (38/48.484) ريال قيمة دهانات ومواد صحية.

(الأسباب)

وحيث اطلعت هذه الدائرة على أوراق القضية والحكم الصادر فيها والاعتراض المقدم عليه فاستبان لها أن الاعتراض قد قدم خلال الأجل المحدد نظاماً ومن ثم فهو مقبول شكلاً. أما من حيث الموضوع فإنه لم يظهر لهذه الدائرة من خلال الاعتراض على الحكم ما يوجب الملاحظة عليه وتنتهي إلى تأييده محمولاً على أسبابه.

(لذلك)

حكمت الدائرة: قبول الاعتراض شكلاً ورفضه موضوعاً وتأييد حكم الدائرة العاشرة بالمحكمة التجارية بجدة في القضية رقم 807 لعام 1439هـ القاضي: بإلزام شركة (...) للإنشاءات المحدودة سجل تجاري رقم (...) بأن تدفع لشركة مجموعة (...) المحدودة سجل تجاري رقم (...) مبلغاً قدره (38/48.484) ثمانية وأربعون ألفاً وأربعمائة وأربعة وثمانون ريالاً وثمان وثلثون هللة.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.



أمين السر

بندر بن أبوطالب بن سليمان السيد

عضو

محمد بن موسى الفيقي

عضو

ابراهيم بن صالح السحيباني

رئيس الدائرة

محمد بن بخيت المدرع القحطاني

مركز البحوث